

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجریدة الرّسمیة

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة
١٩٨ هـ

الصادر فى يوم الأحد ٢٦ رجب سنة ١٤٤٦
الموافق (٢٦ يناير سنة ٢٠٢٥)

العدد
٢٠



محتويات العدد

رقم الصفحة

- وزارة العدل : قرارا وزير العدل رقما ١٥ و ١٦ لسنة ٢٠٢٥ .. ٤٣ و ٤٤
- وزارة الداخلية } قرارات أرقام من ٢٥٥٧ إلى ٢٥٦٠ ومن
٢٥٦٩ إلى ٢٥٧٢ و ٢٥٧٧ لسنة ٢٠٢٤ ١٩-٥
- وزارتا المالية والاستثمار والتجارة الخارجية : قرار رقم ٣٢٢ لسنة ٢٠٢٤ ٢٠
- وزارة التموين والتجارة الداخلية : قرار رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢٤ ٢٢
- محافظه القاهرة : قرار محافظ القاهرة رقم ١٠٢٨٥ لسنة ٢٠٢٤ ٢٤
- محافظه الجيزة : قرارات أرقام ٧١٠ و ١٤٢٣ و ١٨٢٥ لسنة ٢٠٢٤ ٢٥-٢٧
- محافظه كفر الشيخ : قرار رقم ١٣٧٤١ لسنة ٢٠٢٤ ٢٩
- إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح -
- ٣١ : إعلانات فقد -
- إعلانات مناقصات وممارسات -
- إعلانات بيع وتأجير -
- حجوزات - بيوع إدارية -



قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٥ لسنة ٢٠٢٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٤/٨/١٩٤٦ ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ٣/١١/١٩٤٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٢٤٣٣ لسنة ٢٠١٧ الصادر بشأن إنشاء فرع توثيق نادى النيابة الإدارية التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٣٠/١٢/٢٠٢٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعليق العمل بفرع توثيق نادى النيابة الإدارية التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة المنشأ بالقرار الوزارى رقم ٢٤٣٣ لسنة ٢٠١٧ ، وذلك لحين الانتهاء من إنشاء مقر جديد لنادى النيابة الإدارية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٤/١/٢٠٢٥

صدر فى ٢/١/٢٠٢٥

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجري

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٦ لسنة ٢٠٢٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٤/٨/١٩٤٦ ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ٣/١١/١٩٤٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٢٤٧٨ لسنة ٢٠١٤ والمعدل بالقرار رقم ٢٤٣٢ لسنة ٢٠١٧ الصادر بإنشاء فرع توثيق نادى قضاة مجلس الدولة يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٣٠/١٢/٢٠٢٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعليق العمل بفرع توثيق نادى قضاة مجلس الدولة التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بجنوب القاهرة المنشأ بالقرار الوزارى رقم ٢٤٧٨ لسنة ٢٠١٤ والمعدل بالقرار رقم ٢٤٣٢ لسنة ٢٠١٧، وذلك حين الانتهاء من إنشاء مقر جديد لنادى قضاة مجلس الدولة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٤/١/٢٠٢٥

صدر فى ٢/١/٢٠٢٥

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجري

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٥٧ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / محمد أحمد

إبراهيم محمد حسن وآخهم السيد / وليد محمد ممدوح محمود أحمد) المدرجة

أسمائهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ،

مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٦/١٢/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ محمد أحمد إبراهيم محمد حسن	الإسكندرية ١٩٨٦/٥/٢٦	الكندية
٢	السيد/ مازن محمد جابر جنيدي خليفة	بنى سويف ٢٠٠٠/١٠/٢٢	الإيطالية
٣	السيد/ كريستيان أحمد حسن محمد محسن	ألمانيا ١٩٩٥/٩/٦	»
٤	السيد/ محمود طارق محمود مصيلحى إبراهيم	إيطاليا ٢٠٠٩/١/٢٢	»
٥	السيد/ أحمد محمد السيد عطية السنباوى	إيطاليا ٢٠٠٣/٦/٢٧	»
٦	السيد/ خالد وليد نعمان الأسمر	الإمارات ٢٠٠٤/٤/١١	الفلبينية
٧	السيد/ نديم محمود سامى السعيد أحمد قداح	القاهرة ٢٠٠٦/٢/٤	»
٨	السيد/ جوزيف إيهاب يوسف زكى بشارة	القاهرة ٢٠٠٤/٩/٧	الأسترالية
٩	السيد/ نبيل وديد نبيل نور فرج	القاهرة ٢٠٠٢/٩/٩	اليونانية
١٠	السيد/ عمرو حلمى السيد حسنين	القاهرة ١٩٧١/١٢/١٧	التركية
١١	السيد/ سلمان هشام شريف جدعو محمد	القاهرة ٢٠٠٣/١٢/٢٥	»
١٢	السيد/ يوسف حسين عزيز سرحان	الجيزة ٢٠٠٥/٣/١٦	»
١٣	السيد/ خالد أحمد عبد الحكيم أبو بكر أبو طالب	الجيزة ١٩٩٣/١٢/٢	الهولندية
١٤	السيد/ على أحمد على محمد أبو عفيفى	القليوبية ١٩٩١/١٠/١	»
١٥	السيد/ هارون أحمد عبد النعيم أحمد عبد الباقي	المغرب ٢٠٠٢/٥/٤	المغربية
١٦	السيد/ روى دانى نسيم مكارون	الأردن ٢٠٠٦/٩/٣	اللبنانية
١٧	السيد/ وسام ناجح عز الرجال السيد	العراق ٢٠٠٠/١١/٢٢	العراقية
١٨	السيد/ رياض راتب رياض راتب أبو غالى	فلسطين ٢٠٠٦/١١/٥	الفلسطينية
١٩	السيد/ محمد أسامة عليان عبد الكريم	فلسطين ٢٠٠٤/٧/١٧	»
٢٠	السيد/ محمد إبراهيم جمعة محمود أبو نحل	فلسطين ٢٠٠٥/١٠/١٨	»
٢١	السيد/ وليد محمد ممدوح محمود أحمد	الإسماعيلية ١٩٨١/١٠/١	الألمانية

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٥٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - تُرد الجنسية المصرية لكل من الواحد والعشرين شخصاً المدرجة
أسمائهم بالبيان المرفق (أولهم السيد / إيهاب رزق أحمد وآخرهم السيدة / حنان أحمد
عبد المعطى) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٦/١٢/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



بيان

بأسماء طالبي رد الجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد
١	السيد/ إيهاب رزق أحمد	الغربية ١٩٧٤/١/٨
٢	السيد/ محمد محروس أحمد	الغربية ١٩٦٦/١٠/٢٢
٣	السيد/ أنطونيوس سامى عزيز	الشرقية ١٩٨٨/٤/٢١
٤	السيد/ حسن عبد السلام حسين	الشرقية ١٩٦٥/٧/٨
٥	السيد/ عبد العزيز عبد الدايم عبد الحكيم	الشرقية ١٩٨٩/٢/١
٦	السيد/ طارق محمد مصطفى	القاهرة ١٩٦٢/١٢/١
٧	السيد/ خالد علاء الدين محمود	القاهرة ١٩٨٨/١٢/٤
٨	السيد/ عبد المنعم يوسف عبد المنعم	القاهرة ١٩٨٢/٤/٢٤
٩	السيد/ ماهر عبد الفتاح عبد الغنى	الجيزة ١٩٦٩/٣/٢٥
١٠	السيد/ محمود يونس محمود	الجيزة ١٩٨٩/٧/٣٠
١١	السيد/ أيمن عياد خلة	سوهاج ١٩٧١/١٢/٩
١٢	السيد/ حسانى محمد يوسف	قنا ١٩٦٥/٧/٨
١٣	السيد/ أحمد جلال نور الدين	العراق ١٩٧٩/١١/٢٩
١٤	السيد/ أشرف أحمد محمد	ألمانيا ١٩٦٧/١٠/٦
١٥	السيدة/ مروة عبد المحسن عبد الحميد	ألمانيا ١٩٨٣/٢/٢٢
١٦	السيدة/ حنان عماد جلال	القليوبية ١٩٩٣/٢/١٥
١٧	السيدة/ مريم محمود أحمد	الإسكندرية ١٩٩٠/١١/٤
١٨	السيدة/ منى محمد مجدى محمد	الغربية ١٩٧٠/٩/١٩
١٩	السيدة/ أمينة محمود عبد الله	بنى سويف ١٩٦٥/٦/١٠
٢٠	السيدة/ أميرة محمد عبد النبى	الشرقية ١٩٨٨/٩/٢
٢١	السيدة/ حنان أحمد عبد المعطى	الشرقية ١٩٧٣/١/٦

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٥٩ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٤/١٢/٢٠٢٤ بشأن طلب إبعاد سورى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/ مالك محمد طلال شما (سورى الجنسية - مواليد ١/١/١٩٩٧) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٦/١٢/٢٠٢٤

وزير الداخلية

محمود توفيق



وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٦٠ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٤/١٢/٢٠٢٤ بشأن طلب إبعاد سورى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/ ياسر بدوى المنير (سورى الجنسية - مواليد ١٩٦٤/١١/٥).

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٦/١٢/٢٠٢٤

وزير الداخلية

محمود توفيق



وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٦٩ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ محمد يوسف

حسن داود وآخرهم السيد/ هانى أحمد صالح على) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق

بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم بالجنسية

المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٩/١٢/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	م
التمساوية	١٩٧٠/١٢/٦ البحيرة	السيد/ محمد يوسف حسن داود	١
»	١٩٨٢/٩/٢١ الدقهلية	السيد/ عبد الفتاح محمود محمد عبد الفتاح	٢
»	١٩٧٩/٩/٢٩ الجيزة	السيد/ سمير فوزى سلامة جلاب	٣
»	١٩٨٨/٨/٢٨ أسيوط	السيد/ مينا فتيار خلة زخارى	٤
»	١٩٦٣/٩/٢١ الغربية	السيد/ أحمد المغاورى محمد الزفتاوى	٥
»	١٩٨٧/١٢/٩ الغربية	السيد/ أحمد محمد محمد فاضل الصيرفى	٦
»	١٩٨٤/١١/١٥ القاهرة	السيد/ أحمد مجدى عطا الله محمد	٧
»	١٩٨٦/٤/٧ المنيا	السيد/ إبراهيم نادر صميذة مرسى	٨
»	٢٠٢٠/٧/١٨ النمسا	الطفلة/ ياسمين عصام يسرى محمد الحبشى عبد الحلیم	٩
»	١٩٧٨/٣/١٧ ألمانيا	السيدة/ ياسمين هانى أحمد أحمد السلكاوى	١٠
اليابانية	٢٠٠٢/١/١ الغربية	السيدة/ يمنى زكى نبيه زهران	١١
الماليزية	١٩٦٤/١٠/١٤ بورسعيد	السيدة/ كتنز عبد المنعم إبراهيم الغنيمى	١٢
الكويتية	١٩٥٦/١/١ العراق	السيدة/ سليمة عباس على الشامى	١٣
السعودية	٢٠٢٣/١٠/١ الدقهلية	الطفل/ محمد خالد بن ناصر بن محمد البرقى	١٤
العمانية	٢٠٠٦/١٢/٢٤ سلطنة عمان	السيد/ عبد الحكيم عبد الحميد عبد العزيز محمد محمد أبو سعدة	١٥
الصربية	١٩٦٦/١/٢٩ الغربية	السيد/ أحمد محمود الخضر أحمد عبد الجواد	١٦
الليتوانية	١٩٦٥/٨/٨ قنا	السيد/ سيد عبد القادر عباس السيد	١٧
الألمانية	١٩٨٠/٤/٢٧ الإسكندرية	السيد/ أحمد فيصل محمد عبد الرحمن شاهين	١٨
الهولندية	١٩٩٣/٩/١٩ القاهرة	السيد/ وليد جمال عباس إبراهيم	١٩
»	١٩٨٥/٩/١٩ الجيزة	السيد/ محمد مجدى حمدى منصور	٢٠
»	١٩٩٢/٧/١٢ الإسماعيلية	السيد/ هانى أحمد صالح على	٢١

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٧٠ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد/ محمد سالم
محمد محمود وآخرهم السيد/ محمد طارق محمد على) المدرجة أسماؤهم بالبيان
المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم
بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٩/١٢/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ محمد سالم محمد محمود	القاهرة ١٩٨٩/٥/٢٣	الألمانية
٢	السيد/ هارى محمد يوسف محمد السيد	ألمانيا ١٩٩٨/١١/١٤	»
٣	السيد/ أمير إبراهيم سيد أحمد عبد الصمد	هولندا ٢٠٠٤/٥/٣	الهولندية
٤	السيد/ عمر أكرم عبد المنعم عبد المجيد	الجيزة ١٩٨٨/٢/٢٣	»
٥	السيد/ كريم ماركو يوسف الونى	الجيزة ٢٠٠٥/٩/٥	السويسرية
٦	السيد/ فارس إبراهيم شوقى عبد الحميد كرم	سويسرا ٢٠٠٥/٣/٢١	»
٧	السيد/ فارس محمد أحمد أحمد المنجى	إيطاليا ٢٠٠٤/١٠/٢٣	الإيطالية
٨	السيد/ محمد السيد عبد الرحمن خضر	البحيرة ١٩٨٥/٧/١٨	»
٩	السيد/ عبد الرحمن محمد عبد الرحمن حسانين	الشرقية ١٩٨١/١٢/١٥	»
١٠	السيد/ محمود أشرف محمد أحمد محمود	الشرقية ٢٠٠٥/١٢/٢٤	الأمريكية
١١	السيد/ يوسف نجادى سمير فهمى	المنيا ٢٠٠٣/٢/١	»
١٢	السيد/ أحمد ياسين إسماعيل اق بابا	تركيا ٢٠٠٥/٦/٦	التركية
١٣	السيد/ حسين إسماعيل على حسن	لبنان ١٩٩٦/٩/٢	اللبنانية
١٤	السيد/ توماس صرابامون ادوارد سمعان	السودان ٢٠٠٦/٩/٥	السودانية
١٥	السيد/ ارسانيوس انطون يوساب قديس مينا	السودان ١٩٩٥/٦/٧	»
١٦	السيد/ بافل رومانى فكرى درياس غطاس عوض	السودان ٢٠٠٤/١٢/٢٢	»
١٧	السيد/ يوسف عبد الله طه عبد الله حسين	الجيزة ٢٠٠٦/٢/٢٦	»
١٨	السيدة/ نعيمة عطية إبراهيم شحاتة	القليوبية ١٩٦٣/٩/١٠	السعودية
١٩	السيد/ حسام حمدى زكى محمد	القاهرة ١٩٩٧/٤/٧	العراقية
٢٠	السيد/ فرنسوا نبيل صبرى عطا الله سليمان	القاهرة ٢٠٠٢/٨/٣	الفرنسية
٢١	السيد/ محمد طارق محمد على	الإسكندرية ٢٠٠٠/٨/٣	الروسية

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٧١ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / إبراهيم

محمى الدين على عبد الحليم محمد وآخرهم السيد / يوسف أحمد برهان مصطفى

أحمد) المدرجة أسماءهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين

اسم كل منهم ، مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٩/١٢/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد/ إبراهيم محى الدين على عبد الخليم محمد	الإسماعيلية ٢٠٠٢/٨/١٣	النمساوية
٢	السيد/ شريف أشرف محمد عبد الرحمن أحمد	النمسا ٢٠٠٠/٩/٢٣	»
٣	الطفل/ يوسف عصام يسرى محمد الحبشى عبد الخليم	النمسا ٢٠١٣/١٠/٢٦	»
٤	الطفلة/ يسر عصام يسرى محمد الحبشى عبد الخليم	النمسا ٢٠١٤/١٢/٢٥	»
٥	السيدة/ زينب ناصر عباس حسن	الإسماعيلية ١٩٩١/٥/٢٦	»
٦	السيدة/ هيلانا عزيز يوسف عزيز تادرس	بورسعيد ٢٠٠٠/٩/٢١	»
٧	السيدة/ عبير جمال الدين توفيق السيد فرج	الإسكندرية ١٩٨١/١٠/٢٨	»
٨	السيدة/ منى أسامة إبراهيم أمين	ألمانيا ١٩٩٨/١/٢٥	الألمانية
٩	السيدة/ خديجة محمود محمد كمال الزغيمى	القاهرة ١٩٨٣/١٠/٢٣	»
١٠	السيدة/ وسام عامر عدلى حنفى	القاهرة ١٩٨٥/٤/٩	العمانية
١١	السيدة/ عفت عبد القوى محمد خضر	القاهرة ١٩٦٧/١٢/٣	السعودية
١٢	السيدة/ تالا بندر عبد الفتاح محمد بتول	السعودية ٢٠٠٤/١٢/٢٥	»
١٣	الطفل/ ناصر خالد ناصر محمد البرقى	السعودية ٢٠٢٠/٣/٢٥	»
١٤	الطفل/ يوسف عيد الله جمال عبد الله باز	السعودية ٢٠١٦/٥/٢٠	»
١٥	السيد/ أحمد عيد الله جمال عبد الله باز	السعودية ٢٠٠٦/٧/٦	»
١٦	السيد/ جمال عيد الله جمال عبد الله باز	السعودية ٢٠٠٩/٩/٢٥	»
١٧	السيد/ أحمد محمد مأمون عيد اللطيف	المنوفية ١٩٨٩/٨/١٩	البحرينية
١٨	الطفل/ جاسم إبراهيم حيدر حسن حيدر عبد الله	القاهرة ٢٠٢٢/٧/٣٠	القطرية
١٩	الطفلة/ أمل أحمد جمعة عامر سعيد الشحى	القاهرة ٢٠٢٤/١٠/٢٤	الإماراتية
٢٠	الطفلة/ مريم صالح على عبده على	الصين ٢٠١٥/٦/١١	جمهورية الصين الشعبية
٢١	السيد/ يوسف أحمد برهان مصطفى أحمد	القاهرة ١٩٩٣/٧/١٨	اليابانية

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٧٢ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء
مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير
الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن لكل من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / حسين إيهاب
حسن علام وآخرهم السيد / زياد طارق إبراهيم محمود) المدرجة أسماؤهم بالبيان
المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم ، مع احتفاظهم
بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٩/١٢/٢٠٢٤

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)

بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

م	الاسم	جهة وتاريخ الميلاد	الجنسية المأذون التجنس بها
١	السيد / حسين إيهاب حسن علام	أمريكا ٢٠٠٤/٢/١٣	الأمريكية
٢	السيد / مازن ضياء أحمد حسين	أمريكا ٢٠٠٤/١٢/١٩	»
٣	السيد / وجدى ولاء محمد وجدى سالم طاهر	أمريكا ٢٠٠٦/٨/١	»
٤	السيد / عمرو أحمد محمود توفيق محمد متولى حشيش	أمريكا ١٩٩٩/٣/٣١	»
٥	السيد / عبد الله الحسين عبد البصير حسن على حسين	أمريكا ٢٠٠٤/١٢/٧	»
٦	السيد / عمر أحمد ممدوح طه محمد عثمان	أمريكا ٢٠٠٦/٩/٤	»
٧	السيد / خالد محمد عباس عبد النعيم سليمان	الإسكندرية ١٩٩٨/٨/٢٣	»
٨	السيد / كيرلس سمير حنا عبادى	قنا ١٩٩٩/٨/١٤	»
٩	السيد / عبد الله أحمد سالم عبد الفتاح سالم محمد غنيم	القاهرة ٢٠٠٣/٨/٦	»
١٠	السيد / نادر محسن ميشيل عادل	القاهرة ١٩٩٢/٣/٢٨	الفرنسية
١١	السيد / أحمد عصام محمود عبد العزيز المزين	الغربية ٢٠٠٥/٩/١	الإيطالية
١٢	السيد / عبد الكريم أحمد عبد الكريم أحمد المغربى	سوريا ١٩٩٧/١/٧	السورية
١٣	السيد / محمد خالد عامر حسين أحمد	السودان ٢٠٠٠/٧/١٨	السودانية
١٤	السيد / معمر محمود جمعة أحمد حامد أحمد	السودان ١٩٩٥/٦/٢٩	»
١٥	السيد / بيمن رومانى بقطر حيشى ونس محروس	السودان ٢٠٠٣/١٢/١٧	»
١٦	السيد / جورجىوس إبراهيم يوحنا رزق إبراهيم منقريوس الفلوة	السودان ١٩٩٩/٩/١٩	»
١٧	السيد / نور الدين حمدى السيد السعيد أحمد	الكويت ١٩٩٢/٩/٣٠	التركية
١٨	السيدة / ندى حمدى السيد السعيد أحمد	الكويت ٢٠٠٠/٧/٢٤	»
١٩	السيدة / نسرين محمود مراد سليمان	الكويت ١٩٧٩/٧/٣	»
٢٠	السيدة / سالى سمير سعد حسب النبى	القاهرة ١٩٨٤/٦/١٢	الألمانية
٢١	السيد / زياد طارق إبراهيم محمود	القاهرة ١٩٩٩/١١/١٩	كومولث دومنيكا

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٥٧٧ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٥/١٢/٢٠٢٤

بشأن طلب إبعاد عراقى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/ أحمد عبد الرحمن حميد العبيدى (عراقى الجنسية - مواليد ٢٧/١٢/١٩٦٥) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٣٠/١٢/٢٠٢٤

وزير الداخلية

محمود توفيق



وزارتنا المالية والاستثمار والتجارة الخارجية

قرار رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية والاستثمار والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى قانون تنمية التصدير رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون الجمارك ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بتشكيل الحكومة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٣٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن القواعد والإجراءات

المنظمة للسماح المؤقت ورد الضرائب والرسوم الجمركية ؛

وعلى القرار الوزارى المشترك رقم ٦٨٢ لسنة ٢٠٠٧ بشأن قصر الإفراج عن

الأقمشة ومصنوعاتها تحت أى من النظم الجمركية على الموانئ (١) - ميناء الإسكندرية

البحري، ٢- ميناء بورسعيد البحري، ٣- ميناء العين السخنة البحري، ٤ - ميناء

القاهرة الجوى) وإنشاء لجان متخصصة بتلك الموانئ ؛

وعلى القرار الوزارى المشترك رقم ٢٦١ لسنة ٢٠٢٤ بإضافة (ميناء دمياط

البحري) إلى مجموعة الموانئ التى يقتصر عليها الإفراج عن الأقمشة ومصنوعاتها

تحت أى من النظم الجمركية الواردة بالمادة الأولى من القرار الوزارى المشترك

رقم ٦٨٢ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه ؛

وعلى طلب السيد المهندس نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية ووزير

وزارتى الصناعة والنقل ؛

وبناءً على ما عرضته الدكتورة رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية

بوزارة الاستثمار والتجارة الخارجية ؛

قرر:**(المادة الأولى)**

يضاف (ميناء سفاجا) إلى مجموعة الموانئ التى يقتصر عليها الإفراج عن الأقمشة ومصنوعاتها تحت أى من النظم الجمركية الواردة بالمادة الأولى من القرار الوزارى المشترك رقم ٦٨٢ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٩/١٢/٢٠٢٤

وزير المالية

وزير الاستثمار والتجارة الخارجية

أحمد كجوك

مهندس / حسن الخطيب



وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢٤

صادر فى ٢٥/١٢/٢٤

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الاستهلاكى الصادر بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ ؛
وعلى لائحة النظام الداخلى للجمعيات التعاونية الاستهلاكية الصادرة بقرار وزير التموين رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ ؛
وعلى كتاب مديرية التموين والتجارة الداخلية بمحافظة البحيرة رقم (٤٧٦٦) فى ٢٤/١٠/٢٤ ؛
وبعد أخذ رأى الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى بشأن حل وتصفية بعض الجمعيات التعاونية بمحافظة البحيرة ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة لمتابعة شئون التعاونيات الاستهلاكية المؤرخة فى ٢٥/١٢/٢٤ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

حل وتصفية الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية أسماؤها حلاً إدارياً :

م	الجمعية	سبب الحل
١	الجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية لمنطقة عزية سليم فوزى بجنوبى - إيتاى البارود (المشهرة برقم ٣٢٥١ لسنة ١٩٧٨).	توقف الجمعية لأكثر من ١٠ سنوات . عدم رغبة الأعضاء فى استمرار النشاط . وجود خسائر مرحلة .
٢	الجمعية التعاونية الاستهلاكية الفتوية للعاملين بالإصلاح الزراعى - إيتاى البارود (المشهرة برقم ٢٠٩٤ لسنة ١٩٧٧).	توقف الجمعية لأكثر من ٢٠ عامًا . عدم رغبة الأعضاء فى استمرار النشاط . لم يتم تحصيل المديونات منذ عام ٢٠٠٠ .

م	الجمعية	سبب الحل
٣	الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمرفق مياه الشرب أبو حمص - دمنهور (المشهورة برقم ١٦٥٢ لسنة ١٩٧٦)	توقف الجمعية لأكثر من ١٠ سنوات . عدم رغبة الأعضاء فى استمرار النشاط .
٤	الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأعضاء جمعية العلم والإيمان الإسلامية - كفر الدوار (المشهورة برقم ١٢٠ لسنة ١٩٧٦) .	توقف الجمعية لأكثر من ١٠ سنوات . عدم رغبة الأعضاء فى استمرار النشاط .
٥	الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى قرية المهاجرين - مركز كفر الدوار (المشهورة برقم ١٨٥٨ لسنة ١٩٧٧)	عدم رغبة الأعضاء فى استمرار النشاط

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لأحكام قانون التعاون الاستهلاكى المشار إليه .

(المادة الثالثة)

على الإدارة العامة لمتابعة شئون التعاونيات الاستهلاكية متابعة إجراءات التصفية .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د / شريف فاروق

محافظة القاهرة

قرار محافظ القاهرة رقم ١٠٢٨٥ لسنة ٢٠٢٤

محافظ القاهرة

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى موافقة المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية بجلسته الصادرة بتاريخ ٢٧/١٠/٢٤ رقم ٢٠٢٤/١٠/٤٨ بالموافقة على اعتبار منطقة عزبة الإخلاص - بحى النزهة - محافظة القاهرة منطقة إعادة تخطيط ؛

قرر:

(المادة الأولى)

موافقة المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية العمرانية بجلسته الصادرة بتاريخ ٢٧/١٠/٢٤ رقم ٢٠٢٤/١٠/٤٨ بالموافقة على اعتبار منطقة عزبة الإخلاص بحى النزهة - محافظة القاهرة منطقة إعادة تخطيط .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،
وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذ ذلك كل فيما يخصه .

تحريراً فى ٢٥/١٢/٢٤

محافظ القاهرة

دكتور/ إبراهيم صابر

محافظة الجيزة

قرار رقم ٧١٠ لسنة ٢٠٢٤

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على قانون الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون التعاون الإنتاجى رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ ؛
وعلى قرار وزارة التضامن الاجتماعى رقم ٤٣٨ لسنة ٢٠٢٠ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٤/١٧ على انقضاء الجمعية التعاونية الإنتاجية للمقاولات العمومية والتوريدات بالبدرشين الجيزة ؛

وعلى مذكرة مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة (قطاع الشؤون الاجتماعية - إدارة التعاونيات) بشأن طلب استصدار قرار بانقضاء الجمعية المشار إليها ؛

قرر:

مادة ١ - انقضاء الجمعية التعاونية الإنتاجية للمقاولات العمومية والتوريدات بالبدرشين - الجيزة المسجلة برقم (٧٣٣) فى ٢٠١٥ وذلك لانصراف الأعضاء عن الجمعية ونقص عدد الأعضاء عن الحد اللازم قانوناً لتأسيسها طبقاً لنص المادة (٨٣) من القانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥

مادة ٢ - يباشر الاتحاد التعاونى المركزى إجراءات التصفية للجمعية المشار إليها بعاليه وله سلطة التحفظ على أموالها وموجوداتها .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٤/٦/٩

محافظ الجيزة

لواء/ أحمد راشد

محافظة الجيزة

قرار رقم ١٤٢٣ لسنة ٢٠٢٤

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على قانون الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون التعاون الإنتاجى رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى قرار وزارة التضامن الاجتماعى رقم ٤٣٨ لسنة ٢٠٢٠ بالتفويض

فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى بجلسته المنعقدة

بتاريخ ٢٠/٨/٢٠٢٤ على انقضاء الجمعية التعاونية الإنتاجية لنقل الركاب بالمنيب

محافظة الجيزة ؛

وعلى مذكرة مديرية التضامن الاجتماعى بالجيزة (قطاع الشئون الاجتماعية -

إدارة التعاونيات) بشأن طلب استصدار قرار بانقضاء الجمعية المشار إليها .

قرر:

مادة ١ - انقضاء الجمعية التعاونية الإنتاجية لنقل الركاب بالمنيب -

محافظة الجيزة - وذلك لنقص عدد أعضائها عن الحد اللازم لتأسيسها وتوقف نشاط

الجمعية منذ سنوات .

مادة ٢ - يباشر الاتحاد التعاونى الإنتاجى المركزى إجراءات التصفية للجمعية

المشار إليها بعاليه وله سلطة التحفظ على أموالها .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٨/١٠/٢٠٢٤

محافظ الجيزة

مهندس / عادل النجار

محافظة الجيزة

قرار رقم ١٨٢٥ لسنة ٢٠٢٤

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون المحال العامة الصادر بالقانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إصدار قانون المنشآت الفندقية والسياحية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨ لسنة ١٩٧٦ بشأن تنظيم حساب الخدمات والتنمية المحلية ؛

وعلى قرار محافظ الجيزة رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٨٢ بإنشاء صندوق الخدمات والتنمية المحلية بالمحافظة ؛

وعلى قرار محافظ الجيزة رقم ٤٠٨٩ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تحصيل رسم الـ (٢٪) على نزلاء الفنادق بالمحافظة ؛

وعلى كتاب السيد رئيس هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣-٧٨١٢) بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠٠٩ بشأن موافقة مجلس الوزراء على أن يكون الرسم بنسبة

(١٪) على إجمالى الفاتورة للفنادق الكبرى والمنشآت الفندقية السياحية لصالح صندوق الخدمات والتنمية المحلية بالمحافظة ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى بالمحافظة بتاريخ ٢٥/١٠/٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار محافظ الجيزة رقم ١٣ لسنة ٢٠١٠ بتحصيل رسم محلى ؛

وعلى موافقة المجلس التنفيذى للمحافظة بتاريخ ٢٧/٤/٢٠٢٢ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يحصل رسم محلى بنسبة (١٪) على إجمالى فاتورة النزلاء بكافة المنشآت الفندقية والسياحية داخل دائرة محافظة الجيزة لصالح صندوق الخدمات والتنمية المحلية بالمحافظة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، ويلغى ما يخالف أحكامه .

صدر فى ٢٥/١٢/٢٠٢٤

محافظ الجيزة

مهندس / عادل النجار



محافظة كفر الشيخ

قرار رقم ١٣٧٤١ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٤

محافظ كفر الشيخ

بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بالديوان العام المؤرخة

٢٠٢٤/١٢/١٨ بشأن طلب الموافقة على استصدار قرار باعتماد المخطط التفصيلي

للمنطقة الصناعية ببلطيم وما تأشربه منا في هذا الشأن وعلى النحو الوارد تفصيلاً بالمذكرة المشار إليها ؛

وعلى كتاب وزارة التنمية المحلية رقم (٢١٥٧/٣) المؤرخ ٢٠٢٤/١٢/١٥

والمرفق به كتاب هيئة مستشارى مجلس الوزراء رقم (٣-٣٣٧٨٦)

المؤرخ ٢٠٢٤/١٢/٤ المتضمن عدم وجود ما يحول قانوناً دون موافقة السيد

الدكتور رئيس مجلس الوزراء على مشروع المخطط التفصيلي (مخطط

استخدامات الأراضي) للمنطقة الصناعية ببلطيم وعلى النحو الوارد تفصيلاً بالكتاب

المشار إليه ؛

وعلى موافقة المجلس التنفيذى للمحافظة بجلسته رقم (٩) المعقودة

بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٢٤ فى هذا الشأن ؛

وعلى ما يقتضيه الصالح العام ؛

قرر:

المادة الأولى - يعتمد المخطط التفصيلى للمنطقة الصناعية ببلطيم .

المادة الثانية - ينشر القرار فى الوقائع المصرية .

المادة الثالثة - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

محافظ كفر الشيخ

لواء دكتور/ علاء عبد المعطى



المطابـق الأـميرىة
صورة الكـرونية لأعطىها عند التـداول

إعلانات فقد

مدرسة الشهيد يوسف عبد القوى السعيد الإعدادية - إدارة إيتاى البارود التعليمية بالبحيرة
تعلن عن فقد ختم الشعار وختم البصمة رقم (٣٧١٧٩) الخاصين بها ،
ويعتبران ملغيين .

مستشفى بئر العبد التخصصى بشمال سيناء

تعلن عن فقد بصمة خاتم شعار الجمهورية رقم (١١٧٦٣) الخاص بها وتعتبر ملغية .

كلية الحقوق - جامعة سوهاج - شؤون العاملين

تعلن عن فقد كود خاتم شعار الجمهورية رقم (٥١٣٤٩) الخاص بها ويعتبر ملغياً .



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩ - ٢٠٢٥ / ١ / ٢٦ - ٢٠٢٤ / ٢٥٥٣٨

